الرقــــم : التاريـــخ : المرفقات :



المملكة العربية السعودية تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي جمعية البر الأهلية بالعرضية الجنوبية ترخيص : ١٨٨ / ١٤٢١ هـ

قائمة بصلاحيات مجلس الإدارة جمعية البرالأهلية بالعرضية الجنوبية

مدة التفويض	الصلاحيات	م
مدة فترة المجلس	اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة	١
	التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسية، ومتابعة تنفيذها.	•
مدة فترة المجلس	المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية	۲
	واعتمادها.	١
مدة فترة المجلس	وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والاشراف عليها واجراء	٣
	مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.	,
مدة فترة المجلس	وضع أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام	
	النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة والاشراف على	٤
	تنفيذها ومراقبة مدى فاعليها وتعديلها عند الحاجة.	
مدة فترة المجلس	فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية،	
	ودفع وتحصيل الشيكات او اذونات الصرف وكشوفات	
	الحسابات وتنشيط الحسابات وقفلها وتسويتها، وتحديث	0
	البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات	
	المرتجعة، وغيرها من الحسابات البنكية.	
	تسجيل العقارات وافراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات	
مدة فترة المجلس	ودمج الصكوك وإدخالها في النظام الشامل وتحويل الأراضي	7
	الزراعية الى سكنية، واجراء أي تصرفات محققة للجمعية	•
	الغبطة والمصلحة بعد موافقة الجمعية العمومية.	
مدة فترة المجلس	تنمية الموارد المالية للجمعية والسعي لتحقيق الاستدامة لها.	٧
مدة فترة المجلس	إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.	٨
مدة فترة المجلس	اعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها	٥
	بعد اعتمادها من الوزارة.	٩
مدة فترة المجلس	وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات	•
	الجمعية تضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والاعلان عنها.	١.

المرفقات:



المملكة العربية السعودية تحت إشراف المركز الوطنسي لتنمية القطاع غير الربحي جمعية البر الأهلية بالعرضية الجنوبية ترخيص: ۱۸۸ / ۱٤۲۱ هـ

مدة فترة المجلس	تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق	١٢
	النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض.	
مدة فترة المجلس	التعاون في اعداد التقارير التتبعية والسنوية عن الجمعية	١٣
	وتزويد الوزارة بها.	
مدة فترة المجلس	الاشراف على التقرير السنوي للجمعية واعتماده.	18
مدة فترة المجلس	الاشراف على اعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة	10
	ورفعها للجمعية العمومية القادمة.	
مدة فترة المجلس	تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته	١٦
	ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من	
	هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.	
مدة فترة المجلس	تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم	17
	ومسؤولياتهم.	
مدة فترة المجلس	ابلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء	١٨
	الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير	
	المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.	
مدة فترة المجلس	وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية	19
	بالأنظمة واللوائح، إضافة الى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات	
-	الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب	
	المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب	
ä	الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع	
	الالكتروني للجمعية.	
مدة فترة المجلس	الاشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية او	۲.
	المراجع الخارجي او الوزارة او الجهة المشرفة.	
مدة فترة المجلس	وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة	۲١
	المشرفة في أي اجراء يستلزم ذلك.	
مدة فترة المجلس	استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات	77
	وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن	

حساب التبرعات: \$SA9080000321408010069005 كفائة الأيتام: \$SA9080000321408010069005

المرفقات:



المملكة العربية السعوديــة تحت إشراف المركز الوطنيي لتنمية القطاع غير الربحي جمعية البر الأهلية بالعرضية الجنوبية ترخيص: ۱۸۸ / ۱٤۲۱ هـ

دة فترة المجلس	التعريف بالجمعية والعمل على ابراز أهدافها وأنشطتها في	77
	الأوساط ذات العلاقة.	
دة فترة المجلس	قبول العضويات بمختلف أشكالها، وتسبيب قرارات رفضها.	78
دة فترة المجلس	دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.	70
دة فترة المجلس	وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد	77
	تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية.	
دة فترة المجلس	أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية او الوزارة	77
	او الجهة المشرفة في مجال اختصاصه.	
دة فترة المجلس	التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء او البيع بعد	7.
	تفويض الجمعية العمومية.	
دة فترة المجلس	استثمار الفائض من أموال الجمعية او إقامة المشروعات	79
	الاستثمارية بعد تفويض الجمعية العمومية.	